

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٧٧٤ لسنة ٢٠٢١

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة
ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض في بعض الاختصاصات ؛
وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع نزع ملكية مساحة ٢٣ . ٢٣٣٠ م^٢ من العقار
الكائن بشارع أحمد عرابي ، والمعروف باسم (سنتر عبده) ، بحى غرب شبرا الخيمة -
محافظة القليوبية ، واللازمة لمشروع تطوير شارع أحمد عرابي ، حى غرب شبرا الخيمة ،
محافظة القليوبية .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على المساحة المشار إليها بالمادة الأولى ، والمبينة حدودها
ومعالمها وأبعادها واسم مالكيها الظاهر بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية المرفقتين .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٣ ربيع الأول سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ١٩ أكتوبر سنة ٢٠٢١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مديولى

وزارة التنمية المحلية

مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٧٧٤ لسنة ٢٠٢١

أتشرف بعرض الآتى :

أتشرف بأنه ورد كتاب محافظة القليوبية رقم ٩٧٧ المؤرخ ٢٠٢١/٩/١٢ المتضمن أنه وبمناسبة القيام بتطوير شارع أحمد عرابى بحى غرب شبرا الخيمة تم تشكيل لجنة بموجب قرار المحافظ رقم ٩٧٠ لسنة ٢٠٢٠ لدراسة موقف عقار (سنتر عبده) الواقع بالشارع المذكور ومدى تعارضه مع خط التنظيم والمخططات وآلية التعامل معه حال تعارضه مع خط التنظيم ومشروع التطوير وقد تبين للجنة أن عرض الشارع مختلف من عدة جهات حيث إنه أمام المبنى بعرض (٢٨.٥ متر) وقبل المبنى (شمالاً) بعرض (٤٨ متراً) وأن عرض الشارع الوارد بالمخطط الاستراتيجي العام المعتمد لمدينة شبرا الخيمة (٥٠ متراً) ولا يوجد خط تنظيم معتمد للشارع كما أنه لا يوجد مخطط تفصيلي للمنطقة .

حيث صدر قرار المحافظ رقم ٨٨٠ لسنة ٢٠٢١ باعتماد خط التنظيم للشارع المشار إليه بطول ٢٢٦٣ متراً يبدأ من الطريق الدائري حتى شارع دار النعمة وشارع جمال عبد العظيم بعرض (٥٠ متراً) .

هذا وتطلب المحافظة استصدار قرار بإضفاء صفة النفع العام على العقار المشار إليه والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على جزء منه بإجمالي مسطح ٢٣ . ٣٣٣٠ م^٢ لتطوير الشارع المذكور .

حيث الثابت من كتاب مديرية المساحة بالقليوبية رقم ٣١٩٨ المؤرخ ٢٠٢١/٨/٣ أنه تم عمل رفع مساحي للعقار المذكور بإجمالي مسطح ٢٣ . ٣٣٠ متر ، وأن اسم المالك الظاهر/ عبد اللطيف السيد على .

حيث الثابت من كتاب مديرية الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية إدارة المشروعات بمحافظة القليوبية أنه تم تقدير سعر المتر المبدئى لمساحة العقار المملوك للمواطن/ عبد اللطيف السيد على ، المتداخلة مع شارع أحمد عرابى بحى غرب شبرا الخيمة المطلوب الاستيلاء عليها بعد سؤال الجيران وأهالى المنطقة ، وتبين أن الدور الأرضى التجارى بعشرة آلاف جنيه وسعر متر الميزانين ستة آلاف جنيه والسكنى ثلاثة آلاف جنيه ، وذلك كتعويض مبدئى لحين العرض على اللجنة المشكلة طبقاً لقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع الملكية للمنفعة العامة .

ولما كان مشروع تطوير شارع أحمد عرابى الوارد بالمخطط الاستراتيجى بحى غرب شبرا الخيمة بمحافظة القليوبية يحقق نفعاً عاماً لأهالى المحافظة الأمر الذى يتطلب اتخاذ الإجراءات اللازمة لتقرير صفة النفع العام على العقار المذكور والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على جزء منه تبلغ مساحته ٢٣ . ٢٣٣٠ م .

لذلك .. وإعمالاً لأحكام قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة وتعديلاته ولائحته التنفيذية .

فقد أعد مشروع القرار المرافق .

برجاء - فى حالة الموافقة - التوجيه بإصداره .

وزير التنمية المحلية

لواء/ محمود شعراوى

المشروع رقم ٢٠١٩/٩٧ رقم ٩٧/٩٧

التمويل رقم ٩٧/٩٧ رقم ٩٧/٩٧

مقتضى المادة ٩٧ من القانون رقم ٩٧/٩٧

المادة ٩٧ من القانون رقم ٩٧/٩٧

المادة ٩٧ من القانون رقم ٩٧/٩٧

المادة ٩٧ من القانون رقم ٩٧/٩٧

المادة ٩٧ من القانون رقم ٩٧/٩٧

المادة ٩٧ من القانون رقم ٩٧/٩٧

المادة ٩٧ من القانون رقم ٩٧/٩٧

المادة ٩٧ من القانون رقم ٩٧/٩٧

المادة ٩٧ من القانون رقم ٩٧/٩٧

المادة ٩٧ من القانون رقم ٩٧/٩٧

المادة ٩٧ من القانون رقم ٩٧/٩٧

المادة ٩٧ من القانون رقم ٩٧/٩٧

المادة ٩٧ من القانون رقم ٩٧/٩٧

المادة ٩٧ من القانون رقم ٩٧/٩٧

المادة ٩٧ من القانون رقم ٩٧/٩٧

المادة ٩٧ من القانون رقم ٩٧/٩٧

المادة ٩٧ من القانون رقم ٩٧/٩٧

المادة ٩٧ من القانون رقم ٩٧/٩٧

المادة ٩٧ من القانون رقم ٩٧/٩٧

المادة ٩٧ من القانون رقم ٩٧/٩٧

المادة ٩٧ من القانون رقم ٩٧/٩٧

المادة ٩٧ من القانون رقم ٩٧/٩٧

المادة ٩٧ من القانون رقم ٩٧/٩٧

المادة ٩٧ من القانون رقم ٩٧/٩٧

المادة ٩٧ من القانون رقم ٩٧/٩٧

المادة ٩٧ من القانون رقم ٩٧/٩٧

المادة ٩٧ من القانون رقم ٩٧/٩٧

المادة ٩٧ من القانون رقم ٩٧/٩٧

المادة ٩٧ من القانون رقم ٩٧/٩٧

المادة ٩٧ من القانون رقم ٩٧/٩٧

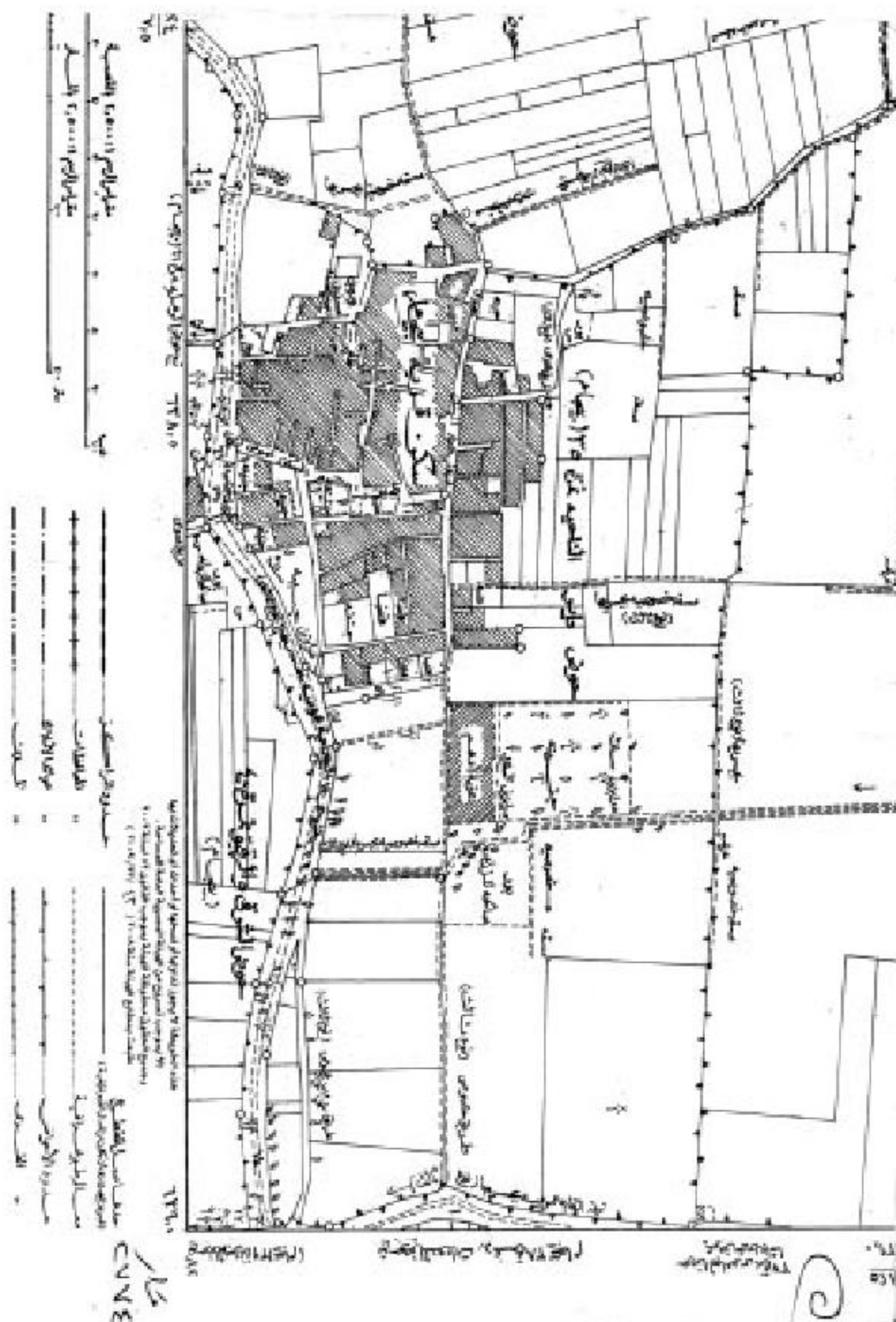
المادة ٩٧ من القانون رقم ٩٧/٩٧

المادة ٩٧ من القانون رقم ٩٧/٩٧

المادة ٩٧ من القانون رقم ٩٧/٩٧

المادة ٩٧ من القانون رقم ٩٧/٩٧

المادة ٩٧ من القانون رقم ٩٧/٩٧





جمهورية مصر العربية

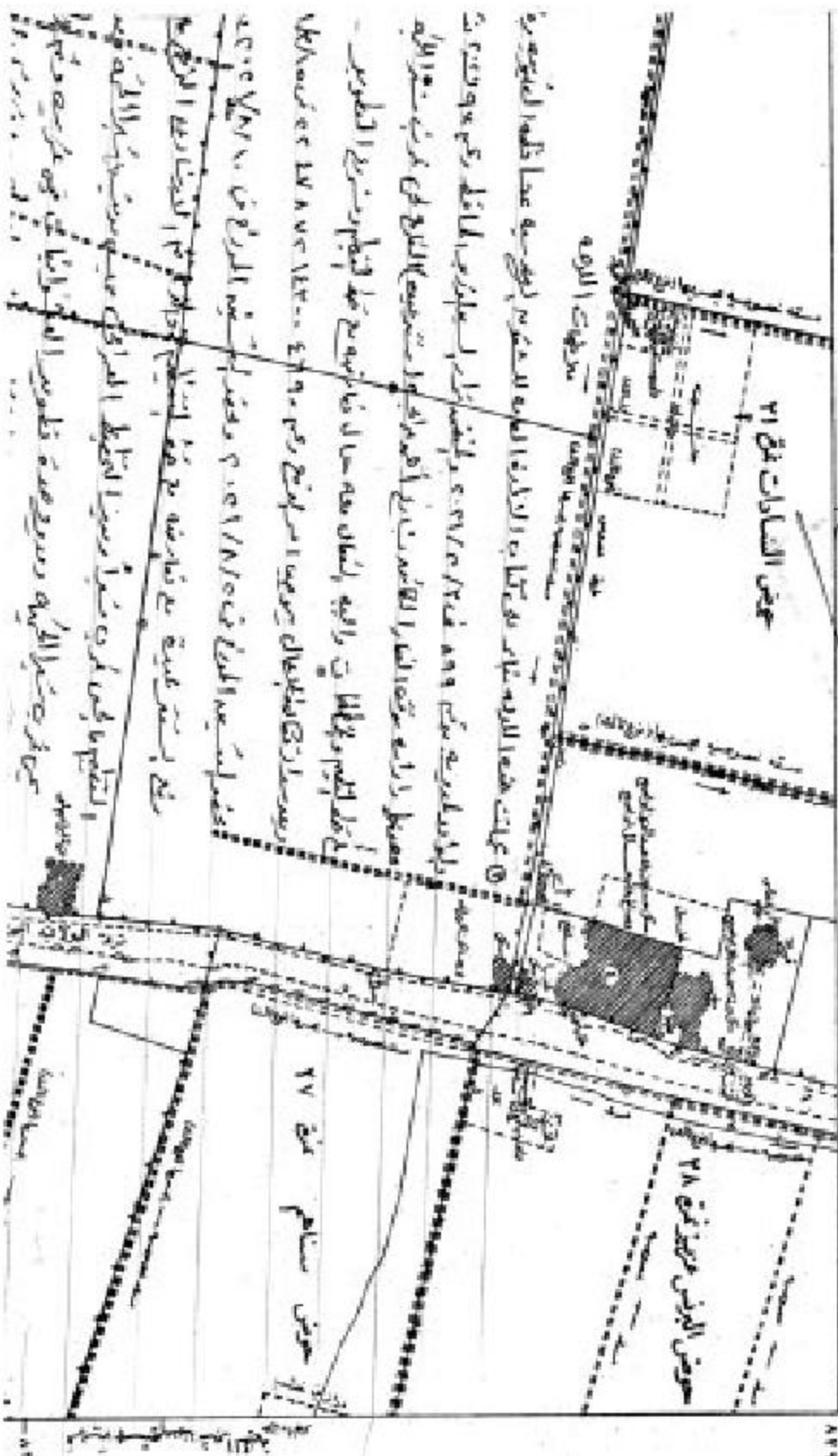
٨٢٩
١٤٤١

١٤٤١
١٤٤١



٨٢٩
١٤٤١

٨٢٩
١٤٤١



٨٢٩
١٤٤١

٨٢٩
١٤٤١

